

مديرية الشؤون الإدارية والمالية

ق رب ث / م رب / 368

٣١ أكتوبر ٢٠٢٣

**قرار بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم الحوسنة والمنصات
الشاركية بالوكلة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتروسة**

- نظرا للقانون رقم 53.00 المتعلق بمتباقة المقاولات الصغرى والمتروسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.188 بتاريخ 12 من جمادى الأولى 1423 (23 يوليوز 2002)؛
- نظرا للمرسوم رقم 2.02.831 الصادر في 20 من رجب 1424 (17 سبتمبر 2003) بتطبيق القانون رقم 53.00 المتعلق بمتباقة المقاولات الصغرى والمتروسة فيما يخص الوكلة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتروسة؛
- بناء على قرار المدير العام للوكلة الوطنية للنهوض بالمقاطلة الصغرى والمتروسة الصادر بفتح أبريل 2015، المتعلق بكيفية التعين في مناصب المسؤولية بالوكلة؛
- بناء على قرار المدير العام للوكلة الوطنية للنهوض بالمقاطلة الصغرى والمتروسة، المتعلق بالتنظيم الهيكلي للوكلة وشروط التعين في مناصب المسؤولية بالوكلة؛
- ونظرا لما تدعو إليه ضرورة المصلحة؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى : تعلن الوكلة الوطنية للنهوض بالمقاطلة الصغرى والمتروسة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم الحوسنة والمنصات الشاركية بالوكلة الوطنية للنهوض بالمقاطلة الصغرى والمتروسة

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه المترشحين و المترشحات من داخل المؤسسة المستوفين ، للشروط النظمية التالية :

أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة بكالوريا + 4 سنوات، وأن يكونوا مرتبين، على الأقل، في السلم 16 من السالم المعتمدة في النظام الأساسي لمستخدمي الوكلة الوطنية للنهوض بالمقاطلة الصغرى والمتروسة أو في سلم معادل للسلم 11 بالوظيفة العمومية، مع التوفير على أقدمية لا تقل على ستة (06) سنوات بفترة الأطر ومارسوا خلالها مهام رئيس مصلحة أو ما يعادله لمدة ثلاثة (3) سنوات على الأقل؛

المادة الثالثة : تحدد المهام المرتبطة بالمنصب المراد شغله و المشار إليه في المادة الأولى أعلاه و الكفاءات التي تتطلبها وفقا لبطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار.



المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح ؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح أو المترشحة ونبذة عن مساره التكيني والمهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها ؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح أو المترشحة في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية بالمنصب وتطويرها والرفع من أدانها ؛
- رأي الرئيس المباشر في كفاءة المترشح أو المترشحة.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح لدى الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة (بمكتب الضبط) الكائن بـ 3، شارع النخيل، 457، تجزئة 11، بقعة رقم 3، حي الرياض، الرباط، داخل التوقيت الإداري أبتداء من فاتح نونبر 2023 إلى غایة يوم 16 نونبر 2023 على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال، و لا يؤخذ بعين الاعتبار أي ملف ناقص من حيث عدد الوثائق أو وارد خارج الأجل المحدد.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار مدير الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و كل إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوكالة www.marocpme.gov.ma و على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و يلصق بالمقر الرئيسي للوكالة.

حرر في الرباط، بتاريخ : 31.10.2023

